

قرار لوزير الثقافة والاتصال رقم 07..... صادر في 2 - مايو 2018 بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المكتبة الوطنية للمملكة المغربية



المملكة المغربية  
وزارة الثقافة والاتصال

وزير الثقافة والاتصال ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.12.20 صادر في 27 من شعبان 1433 ( 17 يوليو 2012 ) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1-03-200 صادر في 16 من رمضان 1424 ( 11 نوفمبر 2003 ) بتنفيذ القانون رقم 67-99 المتعلق بالمكتبة الوطنية للمملكة المغربية ؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 صادر في 24 من ذي القعدة 1433 ( 11 أكتوبر 2012 ) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.206 صادر في 20 من رجب 1438 ( 18 أبريل 2017 ) يتعلق باختصاصات وزير الثقافة والاتصال ؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 ( 12 أكتوبر 2012 ) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 ( 11 أكتوبر 2012 ) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع رئيس الحكومة،

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة الثقافة والاتصال-قطاع الثقافة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

المادة الثانية : تحدد مواصفات منصب مدير المكتبة الوطنية للمملكة المغربية طبقا للمادتين 2 و 6 من الظهير الشريف رقم 1-03-200 صادر في 16 من رمضان 1424 (11 نوفمبر 2003) بتنفيذ القانون رقم 67-99 المتعلق بالمكتبة الوطنية للمملكة المغربية.

ترفق بهذا القرار بطاقة مواصفات المنصب المذكور.

المادة الثالثة: يجب أن يتوفر في المرشح أو المرشحة لمنصب مدير المكتبة الوطنية للمملكة المغربية على الشروط التالية:

- أن يكون حاصلا على شهادة الدكتوراه؛
- أن يتوفر على تجربة مهنية في الميادين العلمية أو الثقافية لمدة لا تقل عن 10 سنوات وأن يكون ملما بميدان التدبير الإداري والمالي.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من:

- المطبوع النموذجي الموحد الملحق بقرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 ( 12 أكتوبر 2012 ) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 ( 11 أكتوبر 2012 )؛
- الوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لشغل وتطوير المنصب.

المادة الخامسة: تسحب ملفات الترشيح من الموقع الالكتروني للوزارة [www.minculture.gov.ma](http://www.minculture.gov.ma) أو من المكتب رقم 22 بقسم الموارد البشرية ب 1 زنقة غاندي الرباط ابتداء من يوم..... 4 - مايو 2018 ..... ويتم إيداع ملفات الترشيح في ستة (06) نظائر مقابل وصل بالاستلام بكتابة السيد وزير الثقافة والاتصال، 1 زنقة غاندي الرباط ، وذلك ابتداء من..... 4 - مايو 2018 ..... إلى غاية..... 15 مايو 2018..... خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية. ولن يؤخذ بعين الاعتبار كل ملف لا يتضمن جميع الوثائق المطلوبة.

المادة السادسة : ستحدث بقرار لوزير الثقافة والاتصال لجنة لدراسة الترشيحات طبقا لمقتضيات المادة 4 من المرسوم رقم 2.12.412 صادر في 24 من ذي القعدة 1433 ( 11 أكتوبر 2012 ) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الالكتروني لرئاسة الحكومة [www.pm.gov.ma](http://www.pm.gov.ma) وعلى البوابة الالكترونية للتشغيل الحكومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الالكتروني لوزارة الثقافة [www.minculture.gov.ma](http://www.minculture.gov.ma).

وحرر بالرباط في ..... 2 - مايو 2018

